

يقاضي مطلقة بسبب طقم أرائك وأغراض مطبخ



أبوظبي: آية الديب

رفع رجل دعوى أمام محكمة العين الابتدائية، طالب فيها بإلزام مطلقة بأن تؤدي له 20 ألف درهم والفائدة القانونية 12%، مشيراً إلى أنها كانت زوجته وكانت تسكن في المسكن الذي يملكه، وأنها أقامت عليه دعوى طالبت فيها ببديل سكن، صدر فيها حكم بإلزامه بأن يؤدي لها أجرة مسكن حضانة بمبلغ 40 ألف درهم شاملة التأسيس. وأشار إلى أن مطلقة استولت على الأثاث الموجود في منزله، وقيمته 20 ألف درهم، رغم صدور حكم شامل ببديل الأثاث لها.

وأمام مكتب إدارة الدعوى أكدت مطلقة أنها أخذت طقمًا واحداً فقط، وهو لا يساوي هذا المبلغ، وأنها سترده. وفي المقابل أكد الرجل أن الأغراض المطالب بها هي طقم أرائك، وأغراض مطبخ، وإكسسوارات مسكن. فأكدت المشكو عليها أنها أخذت الطقم وغرف الأبناء. فأكد الرجل أنه لا مانع لديه من أخذها غرف الأبناء، لكنه يطالب بقيمة باقي الأغراض.

وأمام المحكمة أكد الرجل أن المبلغ الذي يطالب به 10 آلاف درهم بدلاً من 20 ألفاً، فقضت المحكمة بتحليف الرجل اليمين المتممة، بصيغة يؤكد فيها ان ذمة مطلقة مشغولة له بمبلغ 10 آلاف درهم، ولدى حلف اليمين أكد الرجل أن

نمة مطلقة مشغولة له بـ 8 آلاف درهم، مقابل الطقم والأغراض بدلاً من 10 آلاف درهم.
وقضت المحكمة بإلزام المشكو عليها (مطلقة) بأن تؤدي له 8 آلاف درهم والمناسب من المصاريف

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024